

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله (خرت خطاياها) أي سقطت والخر والخرور السقوط أو من علو إلى سفلى .
والحديث من أحاديث فضائل الوضوء الدالة على عظم شأنه ومثله حديث أبي هريرة مرفوعاً عند مسلم ومالك والترمذي بلفظ : (إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء وإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل رجله خرجت [ص 182] كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب) ومثله حديث عبد الله الصنابحي عند مالك والنسائي : (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشعار عينيه فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فإذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من تحت أظفار رجله ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له) والمراد بالخطايا قال النووي وغيره : الصغائر .
وظاهر الأحاديث العموم والتخصيم بما وقع في الأحاديث الأخر بلفظ : (ما لم تغش الكبائر) و بلفظ : (ما اجتنبت الكبائر) قد ذهب إليه جماعة من شراح الحديث وغيرهم . والمراد بالخرور والخروج مع الماء المجاز عن الغفران لأن ذلك مختص بالأجسام والخطايا ليست متجسمة .

وفي حديث الباب وما بعده رد لمذهب الإمامية في وجوب مسح الرجلين .

وقد ساق المصنف C تعالى الحديث للاستدلال به على غسل المسترسل من اللحية لقوله فيه (إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء) وفيه خلاف فذهب المؤيد بالله وأبو طالب وأبو حنيفة إلى عدم الوجوب إن أمكن التخليل بدونه وذهب أبو العباس إلى وجوبه وهو مذهب الشافعي في إحدى الروايات واستدلوا بالقياس على شعر الحاجبين ورد بأن شعر الحاجبين من الوجه لغة لا المسترسل .

وقد استنبط المصنف C تعالى من الحديث فوائد فقال : فهذا يدل على أن غسل الوجه المأمور به يشتمل على وصول الماء إلى أطراف اللحية .

وفيه دليل على أن داخل الفم والأنف ليس من الوجه حيث بين أن غسل الوجه المأمور به غيرهما ويدل على مسح كل الرأس حيث بين أن المسح المأمور به يشتمل على وصول الماء إلى أطراف الشعر .

ويدل على وجوب الترتيب في الوضوء لأنه وصفه مرتباً وقال في مواضع منه كما أمره \square D
انتهى .

وقد قدمنا الكلام على أن داخل الفم والأنف من الوجه وعلى الترتيب . وسيأتي الكلام على
مسح الرأس